

الدرس 16 | التعليق على كتاب منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات ابن جرجيس | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلىه وصيده اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين قال الشيخ رحمة الله تعالى قال العراقي النقل الخمسون. قال ابن عبد الوهاب في مختصره ولو قال لعمري او او لعمري فليس بيمين في قول اكثر - 00:00:01

وقال الحسن في قوله لعمري كفارة انتهى. ومعلوم ان لعمري او لعمري قسم بغير الله بلا نزاع ولكن الاكبر ما اودب به الكفارة والحسن اوجبها. واذا كان لعمرو او لعمري هكذا فما الفرق بينه وبين وحياتي وحياتك مع ان بعض اتباعه يكفر - 00:00:24 الناس في مثل هذه اللفظة قال الشيخ عبد اللطيف رحمة الله والجواب ان يقال قوله وان قال لعمري او لعمري فريسة يمينا يكفي في جواب هذا العراقي فان المذهب والاكثر لا يرى هذا يمينا - 00:00:43

وانففاء الكفارة الانتفاء اليمين وكذلك قوله عن الحسن فيه كفارة قول مرجوح لان اليمين غير مقصودة بل هذا يجري على السننهم من غير قصد كقوله عقر حلقه وقوله تكلتك امك واذا كان الشيخ جزم انه غير يمين كيف يقول هذا الجاهل الغبي ومعلوم ان لعمري او لعمري قسم بلا نزاع - 00:00:56

بل هو غير معلوم غير مفهوم من كلام اهل العلم والايام وائمة هذا الشأن بل صريح كلامهم نفي هذا وانه ليس بقسم فكيف يتجراسر؟ هذا على مثل هذه الورطة والمكابدة في الحسبيات. يقول اهل العلم - 00:01:16

ليس بيمين ويقول طاغية العراق يمين بلا نزاع. فويل للذين يكتبون الكتاب بآيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا. فويل لهم لما ثبت آيديهم وويل لهم مما يكسبون - 00:01:30

وكون الحسن اوجبها ليس فيه دليل. وقد يكون الحسن يوجب الكفارة لمعصية القائل وفجوره. واما وحياتي وحياتك فليست من الالفاظ المعتادة عند العرب فالاتيان بها ظاهرة ظاهره القصد اليمين وكون بعض اتباع الشيخ يكفر بذلك لا وزر على الشيخ بل لبراءته منه. ولا يكفر به الا - 00:01:44

ولا يكفر ولا يكفر به الا عوام الخلق. ويوجد في اهل العراق خاصة وعامة. من يكفر بتجريد التوحيد وتحقيق شهادة ان لا الله الا الله فما من مطعم يدعوه الا وفيه وفي اشيائه من القبائح ما لا يصفه بريء. ولا ولا يدانيه. فما له وللخوض فيما لا يعرفه ولا يدريه - 00:02:05

قال العراقي النقل الحادي والخمسون قال ابن القيم في الهدي النبوى بالفاظ كان يكره ان تقال منها ان يقال ما شاء الله وشئت. ومنها ان يحلف بغير الله. صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف بغير الله فقد اشرك. ومنها ان يقول السيد لغلام - 00:02:25 وجاريتي عبدي وامتي وان يقول لغلام سيدى ربي وربتى وليل السيد فتاي وجاريتي ويقول الغلام سيدى وسيدى وسيدى انتهى. فانظر الى تصريحه بالكراهة ولم يقل حرام ولا كفر قائلها كفرا مخرجا عن الملة. والجواب ان يقال - 00:02:41 قد تقدم ان من نسب الى الشيخ او الى اهل العلم من اتباعه انهم كفروا بهذه الاشياء كفرا مخرجا عنى لله. فهو من اكذب الخلق واجراهم على على الفريا. وقول الزور وتقديم ان - 00:03:00 ابن القيم قال من عظم مخلوقا بالحلف تعظيم كتعظيم الله فقد اشرك شركا اكبر. وقال لما عد من هذه الالفاظ ونحوها في شرح

المدارج وقد يكون ذلك وشراكا اكبر بحسب ما قام بقلب فاعله. وحديث ابن عمر رضي الله عنهم صريح في طلاق الكفر والشرك بالhalb بغير الله. فمن منع هذا الاطلاق فهو مشاق لله ولرسوله - 00:03:10

سوريا ولكن ساق البخاري في صحيحه قول ابن عباس رضي الله عنهم كفرا دون كفر وشرك دون شرك وظلم دون ظلم. واما قول السيد لغلامه وجاريته وامتي وقوم الغلام والجار يا سيد وسيدتي فلم يكفر ولم يكفر بهذا مسلم. كيف وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقال سيد ومولاي واعتراض عراقي على - 00:03:30

كشف الشبهات مصدره سوء فهمه وغلظ طبعه. وكثافة حجاته وسيأتيك الكلام في هذا ان شاء الله مفصلا قريبا. وكم من عائب قوله صحيح من الفهم السقيم. نعم قول النبي صلى الله عليه وسلم للوفد الذين قالوا له انت سيدنا الله. حديث ثابت خرجه الائمة واحتج به اهل العلم ولهم في الجمع - 00:03:50

بينه وبين امر بالغلام ان يقول لسيدي وسيدي طرق. منها ترجيح حديث الرخصة للعبد والامة. ويحتمل ان الرخصة خاصة بالعبد والامة. لما لمساهم من السيادة الخاصة. واما العامة في في في - 00:04:11

مقام المدح والثناء فتختص بالمد. وهذا الجمع فيه اعمال النص في مورده. ولعله اول الاقوال وهذا جوابنا عن نقله الثاني والخمسين الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:04:27

اما بعد قال العراقي فيما نقله من تلبيس وتضليل قال النقل التاسع الاربعون قال ابن عبد الوهاب في مختصر الشرح الكبير في باب الايمان قال ويكره الحلف بغير الله يكون محرا وقيل يجوز - 00:04:52

لان الله اقسم بمخلوقاته فقوى النجم والضحى والشمس والليل والله يجزاك من الآيات ولقوله افلح وابيه ان صدق واحد ابن عشراء وابيك لو طعنت في فخذها اجزاءك ولنا قوله صلى الله عليه وسلم من حلف غيرنا فقد اشرك - 00:05:11

هذا ملخص ما قاله اميته من حفظي حيث لم توجد نسخة عندي حال الكتابة قوله ويكره الحلف وتقديمه على التحرير دليل على متقدمين كان مختارين كراهة التنزيه حتى حكى قول التحرير بيعتبر الداء التضعيف. حتى حكى قبل التحرير ليحتمل - 00:05:28

الدال على التضعيف فذكر ان بعض اهل العلم قائل بالجواز وهي رواية الاحمد كما تقدم عن صاحب الانصاف وقوله ولنا دليل على ما اختار من الكراهة والجواب ان يقال. هذا النقل الذي نقله العراقي - 00:05:48

نقل ما اختصره شيخ الاسلام ابن الوهاب من كتاب الشرح الكبير وفيه انه ذكر كلام المتأخرین من اهل العلم مسألة الحلف بغير الله عز وجل وقد مر بنا ان اختلاف العلماء ليس بحجة - 00:06:03

وانما الحجة بقول الله وقول رسوله صلى الله عليه وسلم فقول من ؟ قال انه يحمل الكراهة او قال يحمل على آآ التحرير هذا قال به بعض العلماء اما المتقدمون فانهم على تحريم الحلف بغير الله. وقد نقل ابن عبد البر الاتفاق على ذلك - 00:06:19

ان الحل بغير الله لا يجوز ولا محروم بل الحلف بغير الله يدور في دائرة الشرك لقوله صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله فقد اشرك من حلف بغير الله فقد اشرك في رواية قد كفر او اشرك - 00:06:40

وهذا نص صريح ان الحالف غير الله قد وقع في لفظ من الفاظ الشرك في لفظ من الفاظ الشرك. وهذا يدل على تحريم الحلف بغير الله عز وجل فدعواه ان ذلك على الكراهة هذا اذا حملنا الكراهة على - 00:06:57

كراهة التحرير فلا اشكال. واذا حمل على كراهة التنزيه فنقول هذا قول مرجوح ولا يلتفت ولا يلتفت اليه وكما قال الوازاعي من تتبع زلات العلماء تزندق اه العالم قوله يوزن بالكتاب والسنن وليس قوله - 00:07:17

بحجة ولذا قال الشيخ ولنا قوله صلى الله عليه وسلم من حلب غيرها فقد اشرك. حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه فهذا اللي ذكره يدل على ان الشيخ يذهب الى تحريم الحلف - 00:07:34

وهو موافق لما تقدم عن المتقدمين من اهل العلم وانهم متفقون على تحريم الحلف بغير الله عز وجل واما قوله رواية بالجواز فهذا ليس بصحيح لم يقل ذلك الامام احمد - 00:07:45

وانما روي عن احمد رواية في مسألة الحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم وقد رجح شيخ الاسلام انها مخالفة لما عليه ائمة اهل العلم
وان قوله في ذلك رحمة الله تعالى - 00:08:00

فاحمد له روایتان في الحلف بالنبي صلی الله عليه وسلم التي وافق فيها عامة العلم من التحرير والتى خلا فيها قال بالجواز وهو خاص بالنبي ومع مر بنا ان الراجح ان الحلف بغير الله انه لا يجوز مطلقا. سواء بالنبي او بغيره وانما يحلف بالله وباسمائه وبصفاته - 00:08:15

ولذا قال الشيخ هنا الشيخ عبد اللطيف والجواب ان يقال قد كتبنا فيما تقدم من الرد المختصر للعراق دلس ولبس ولم يأت بالعبارة على وجهها بل حرفها تحريفا احال عن معناها - 00:08:36

فان الشيخ ذكر الكراهة ثم ذكر التحرير في اول كلامه ناقلا عن اهل المذهب وذكر ابي البر وحكاية الاجماع على التحرير. ثم قال وقيل حكاها بصيغة التمريض اي قيل اه اي قيل بالكراهة وهذا منه تضعيف لهذا القول. اذا - 00:08:50
العربي لبس ودلس وغير حرف حتى يظهر كلام شيخ الاسلام ابن الوهاب بأنه انه ذكر الخلاف معتبرا به والصحيح انه ذكر كلام اهل العلم وان متفقون على التحرير ثم قال ويحكي وقيل ان وقيل اي ان الحمد لله مكره وردتها - 00:09:08
هذا القول رحمة الله تعالى قال وان القاري استدل بان الله اقسم بمخلوقاته وقد مر بنا ان ان قسم الله لمخلوقاته ان هذا لا يقاس عليه قسم المخلوق بغير الله عز وجل - 00:09:28

والله يقسم بما شاء من خلقه وادا اقسم الله بشيء فانه يشرفه ويعظمه. فاقسم الله بالليل واقسم الله بالظلح واقسم الله بالشمس وغيرها من التي من المخلوقات التي اقسم بها دال على تشريفها وعلى عظمتها وعلى مكانتها. اما العبد فلا يحلف الا بالله. وقد جاء في - 00:09:42

ابن عمر قال لا تحلفوا ببابكم كان حالفا فليحلف بالله او ليسكت فليحلف بالله او ليسكت وذكر احتج ببعض الاحاديث التي فيها افلح وابيه. وحديث افلح وابيه جاء عند مسلم هذه اللفظة ولم يخرجها المسلم ولم يخرجها البخاري حيث - 00:10:03
الصحيح عن الاسماك رضي الله تعالى عنه فلفظ مسلم قال افلح وابيهم صدق وقد رواه اسماعيل بن جعفر وخالفه مالك آمال رحمة الله تعالى والصواب ما قاله مالك انه افلح ان صدق وليس فيه افلح وابيه. ولذا الراجح في قوله وابيه انها شاذة انها شاذة ولو سلمت - 00:10:20

جدلا انها ثابتة فان هذا قبل التحرير وكانت العرب يجري على على السننها الحلف ببابئهم ولذا كان كان عمر يحمل بابيه فنهاه النبي صلی الله عليه وسلم عن ذلك وقال لا تحلفوا ببابكم فيحمل انه قبل قبل النهي لكن - 00:10:40
الصحيح ان لفظة افلح وابيه انها غير محفوظة وانه اخطأ فيها اسماعيل ابن جعفر رحمة الله تعالى والصواب ما قاله مالك اما حديث ابو العشراء قال فيه قال في وابيك لو طعنت في فخذها اجزاك فهذا حديث منكر ولا يصح عن النبي صلی الله عليه وسلم. فابو العشراء هذا راویه عن رواه احمد ابن سلمة - 00:11:01

اه عنه وهو ضعيف الحديث ليس ليس معه فالحديث منكر وليس بمحفوظ عن النبي صلی الله عليه وسلم فلفظة ابيه لا تصح عن النبي صلی الله عليه وسلم في اي طريق فما جاء في صحيح مسلم عن سلمان وعن ابي هريرة وعن الناس كلها غير محفوظ وهي الفاط شاذة والمحفوظ عدم ذكرها - 00:11:25

قال قال الشيخ لفظة افلح ومن صدقة غير محفوظة من وجه صحيح والحلف بغير الله تعظيم يشبه تعظيم الرب تبارك وتعالى وبهذا تعرف الراجح الذي اختاره الشيخ وغيره والشيخ في كتاب التوحيد استدل على هذه - 00:11:46
مسألة وترجم عليها بقول الله تعالى فلا تجعلوا الله اندادا وانتم تعلمون. وساق حديث ابن عمر في قوله تعالى لا تحلفوا من حيث الغلة فقد كفر او اشرك وقول ابن عباس ان ان معنى ذلك آللله وحياتك جعل ذلك من التنديد لله ابن عباس - 00:12:02
ان يرى ان قولك وحياتك انه من التنديد لله عز وجل اذا هذا الحديث احتج به حديث ضعيف ولا يصح لفظة افلح وابيه ايضا لا تصح عن النبي صلی الله عليه وسلم وحديث - 00:12:24

العشرين كما ذكرت هو حديث ضعيف لا يصح حديث ضعيف لا يصح. فعلى هذا يقال ان ما ذكر ليس بحجة والمحفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآياتكم من كان حالفا فليحلف - 00:12:39

فليحلف بالله سبحانه وتعالى فهذا العراقي اراد ان يرى ان يذكر هذه الاقوال ليذهب الى ان الحل بغير الله ليس شركا مباح ولو سلمنا لك ذلك فليس هذا محل النزاع بيننا وبينك. وليس هذا محل النزاع بينك وبين محمد بن عبد الوهاب. وابنت الدعوة -

00:12:56

فان النزاع بيننا وبينك هو في توحيد الله عز وجل وافراده بالعبادة. فانت تجوز الاستغاثة بغير الله عز وجل تجوز الشرك بغير تجوز الشرك بالله سبحانه وتعالى. بدون دعاء الاموات والصالحين ولا شك ان هذا من الشرك الاكبر الملة. اما الحل بغير الله فان من شرك الالفاظ وهو حرام ولا يجوز. ولو حلف - 00:13:16

الانسان بغير الله فان غاية ما يكون انه وقع في حرام وذنب الا ان يكون حلفوا على وجه التعظيم بذلك المحلوف به كأنه بمنزلة ربه سبحانه وتعالى فيكون بذلك كفر الكفر الاكبر واشرك بالله الشرك الاكبر - 00:13:36

ثم قال النقل الخامس قال العراقي قال ابن عبد الوهاب في مختصره ولو قال لعمري او لعمرك فليس بيمن في قول الاكبر وقال الحسن في قول لعمرو كفارة انتهى اي احتج ايضا بان قوله لعمرك ولعمري انها يمين يرى العراق انها يمين ويذكر انه لا نزاع في ذلك وهذا من جهله ومن تحريفه واما ان يكون جاهلا باقوال العلماء واما انه محرف مدلس على اتباعه وعلى من يسمع قوله. والا اهل العلم عامتهم على ان قوله لعمرو او لعمرو كانها تخرج مخرج - 00:14:13

مخرج التأكيد وليس هي من الفاظ اليمين. فقولك لعمري او لعمرك هي من باب التأكيد ومما يجعل السنة العرب. ولا يقصدون بها يقصدون بها اليمين فهذا الذي عليه جماعة العلماء. واما قول الحسن فانه يراها - 00:14:33

نعم من يرى فيها الكفارة تغليظا تغليظا لذلك فقوله عندما قال ابن عبد الوهاب في مختصر ولو قال لعمرو او لعمرك فليس بيمن في قول اكثرا وقال الحسن فيها كفارة - 00:14:49

يقول العراقي ومعلوم ان لعمرو او لعمرو قسم لغير الله. بلا نزاع. اذا هو الان يذكر في قول الاكبر ينقل كلام الشيخ ابن الوهاب في في قول اكثرا انه ليس بيمن ثم يقول هذا الجاهل - 00:15:03

ومعلوم ان لعمري او لعمرك لقسم لغير الله بلا نزاع. اذا الذين ينسب لهم القول شيخ شيخ الاسلام ابن وهاب من هم؟ اهم غير البشر؟ اهم جن فهذا من عظيم جهله وتلبيسه لانه يقرأ وينقل كلاما يدل على الخلاف الواسع في هذه المسألة ثم بعدك يقول -

00:15:16

وهي قسم بلا نزاع بلا نزاع هذا من عظيم جهله وتحريفه ثم قال ولكن الاكثر ما اوجبها الكفارة. اذا جعل خلاف هل فيها كفارة او ليس فيها كفارة؟ والذي قصده الشيخ انها ليست بيمن ليس - 00:15:37

اصلا فانما تجري في فيما يجري من الفاظ العرب في كلامهم والنبي يقول لعمري او لعمرك ولا يقصد بذلك اليمين فهذا العراقي يقول ان الاكثر لا يرون فيها كفارة. واما الحسن فيرى فيها كفارة وهو يرى كما نقل كاذبا ان متفقون - 00:15:53

على انها قسم وهذا كذب وليس بصحيح. قال والحسن اوجبها فاذا كان لعمري ولا عمرك هكذا. وما الفرق بيني وبين حياتي وحياتك؟ مع ان بعض اتباعك يكفر مثل هذه اللفظة هذا جمع جهلا وكذبا وبهتانا وزورا. قوله ما الفرق بين العمر وعمرك؟ او لفظة -

00:16:11

وحياتك اولا الفرق بينهما ان هذا مما جرى على السنة العرب وادركه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعد لك وهي تأتي من باب التأكيد اي مكانتك وما انزلتك اي بعمرك ولعمري ليس من باب الحلف - 00:16:34

فاما وحياتك فيرار بها اليمين ولم تكن تجري على السنة العرب. فقول هنا يقول الشيخ وان قال لعمري او لعمرك فليس يمينا يكفي في جوابي هذا في هذا الجواب في هذا العراقي - 00:16:50

ان المذهب والاكثر لا يرى هذا يمينا المذهب والاكثر لا يرى هذا يمينا وانتفاء الكفارة لانتفاء اليمين وكذلك قوله عن الحسن في كفارة

قول مرجوح لأن اليمين غير مقصودة بل هذا يجري على المستفهم من غير قصد كقوله عقر حلق وقول تكلتك امك - 00:17:05

وإذا كان الشيخ جازم انه غير يمين كيف يقول هذا الجاهل الغبي او معرفة ان ان لعمري او لعمرو كقسم بغير زاع بل هو غير معلوم وغير مفهوم من كلام اهل العلم اي ان اهل العلم لا يقولون انها يمين وهذا ينقل - 00:17:25

الاتفاق على انها قسم بغير الله عز وجل وهذا من جهله وكذبه وافتراهه قال وغيرهم من كلام اهل العلم والايامن وائمة هذا الشأن.

صريح صريح كلامهم دفي هذا اي انها ليست بيمين وانه ليس بقسم. فكيف يتجرأ على هذا - 00:17:39

عرافي على هذا النقل ويقول بلا نزاع ولا خلاف وهم متفقون على انها قسم على مثل هذه الورطات والمكابرة في الحسبيات. يقول اهل العلم ليس بيمين ويقول طاغية العراق يمين. اذا اهل العلم عامتهم على انه ليس بيمين. وهذا العراقي - 00:17:57

داود من جرجيس يقول هو يمين بلا نزاع ولا خلاف فيصدق فيه قوله تعالى فويل للذى يكتبون لكتاب ايديهم ثم يقول هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبوا ايديهم وويل لهم - 00:18:16

اما يكتبون قوله وقول الحسن اوجبها ليس فيه دليل وقد يكون الحسن يوجب الكفارة لمعصيته وفجوره. اما وحياتي وحياتك فليست من فليس من الالفاظ المعتادة عند العرب فالاتيان بها ظاهره قصد اليمين - 00:18:31

اي بمجرد ان يأتي وحياتك فان هذه يقصى بها اليمين بخلافه الى عمرو او عمرك فان هذه جرت على المستفهم ولا يراد بها ولا يراد بها اليمين قال وكون بعض اتباع الشيخ يكفر بذلك - 00:18:48

لا وزر عن الشيخ به لبراءة منه وهو اولا لو سلمنا لك جدلا ان هناك من يكفر بالحلف بغير الله فما علاقة ذلك بالشيخ؟ الشيخ لا يكفر به ولا يرى - 00:19:04

ان الحلف بغير الله شرك ولا كفرا وانما يراه ذنب ومحرم. فما علاقة اتباعه به رحمة الله تعالى؟ قال ولا يكفر به الا عوام الخلق يعني يا يكفي بها الحلف الا عوام الخلق. ويوجد فيها العراق خاصة وعن من يكفي بتجريد التوحيد. يعني اذا كان يوجد من اتباع الشيخ لجهله من يكفر - 00:19:17

بحال بغير الله عز وجل فعندكم في العراق من عوامكم وخواصكم من يكفر بتحقيق لا الله الا الله. ومن يكفر بتجريد التوحيد ان الذي يدعوا الله وحده انه مشرك وكافر لانه يبغض الاوليات ويبغض النبي صلى الله عليه وسلم - 00:19:38

فما من فما من مطعم يدعيه الا وهو فيه وفي اشياءه من القبائح ما لا يصفه بلieux. ولا يداريه فيما له وللخوض فيما لا يعرفه ولا يؤذيه. اذا ابطل الشيخ اللطيف قول العراقي من اصله ومن فرعه وبين ان الحلف بغير الله ان نقله فيه انه على الكراكي ليس - 00:19:57

وايضا قوله انه بلا خلاف ان لعمرو وعمرو قسم بلا خلاف انه قول باطل. وقول ايضا ان ان هناك لا فرق بين وحياة ولا عمري الفرق بينهما ان هذا مما تكلمت به العرب ولم تقصد اليمين اما وحياتي وحياتك فلا - 00:20:17

فلم يتكلم به الا من قصد به اليمين. فاين فكيف يقاس هذا على هذا؟ هذا ليس بيمين عندهم. وهذا يمين بمجرد طالبين والحلف بغير الله كما علمنا انه محرم وانه من الشرك لانه حلف بغير الله. وكما مر بنا قول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه لان احلف - 00:20:36

كاذبا احب الي من احب بغيره صادقا. لان حسنة اه التوحيد الان سيئة الشرك اعظم من سيئة المعاصي والذنوب. فاذا حلف كاذبا فوقع في ذنب ومعصية. واذا حلف غير الله فقد وقع في شرك. فجنس - 00:20:56

الشرك اعظم من جنس المعاصي والذنوب ثم قال النقل الحادي والخمسون قال ابن القيم في الهدي النبوى فصل في الفاظ كان يكره ان تقال منها ان يقال ما شاء الله وشئت - 00:21:14

منها ان يحلف غير الله الصاحب قال من حلم فقد اشرك ومنه ان يقول السيد لغلام وجاريته عبدي وامتي وان يقول الغلام لسيده ربي وليقل السيد فتاتي ويقول الغلام سيدى وسيدي - 00:21:28

انتهى يقول فانظر يقول العراقي فانظر الى تصريح بالكراهة ولم يقل حرام ولا كفر قائلها كفرا مخرجا من الملة ينقل ذلك العراقي ونسب ذلك الى شيخ الاسلام الوهاب فقوله اولا آولا انه نسب الشيخ انه قال فانظر الى تصريح بالكراهة ولم يقل حرام ولا كفر ولا كفر قائله كفرا - 00:21:45

مخرجا عن الملة اولا مسألة الكراهة التي نقلها ابن مسعود التي نقل عن ابن القيم رحمة الله تعالى المراد بها كراهة التحريرم وليس
كراهة التنزيل فان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما شاء الله قال اجعلت لله ندا؟ ما شاء الله وحده. وقال النبي وسلم من حلف
فقد اشرك فكيف يكون الشرك - 00:22:11

مكروه وكيف يكون قول جعلت لله ندا مكروه فان الكراهة هنا انما يراد بها كراهة التحريرم اي كراهة تحريم وهو محرم وفي وفي
عرف الاولى والمتقدمين متقدمين ان الكراهة يراد بها الامر المحرم الامر المحرم لكن هذا العراقي يلبس ويدلس ويحرف -
00:22:33

فحمل الكراهة على ما ي قوله المتأخرون من انها من انها التي لا يأتم لا يأتم قائلها ولا يعاقب وهذا ليس ب الصحيح التحريرم هنا فان
الكراهة هنا يراد بها كراهة التحريرم. وذكر الشبهة الثانية قبل ان يقول السيد لغلامه وجاريته - 00:22:58

عبدي وامتي عبدي وامتي وهذا سياتي الجواب عليه في المسألة الثالثة والخمسون قال قال الشاب اللطيف قد تقدم من نسب الى
الشيخ او الى اهل العلم من اتباع انهم كفروا بهذه الاشياء كفرا مخرجا عن الجنة. اي من نقل ان الشيخ ابن الوهاب يكفر من قال ما
شاء الله وشتئ او يكفر - 00:23:18

الحل بغير الله فهو من اكثرا خلق الله عز وجل واجرأهم على الفرية وشيخ الاسلام وتلاميذه كلهم لا يكفرون من قال ما شاء الله وشتئ
ولا يكفرون من قال او حلف بغير الله عز وجل - 00:23:37

لا يكفر بهذه الالفاظ وانما يرونها انها محرمة وقال وتقديم ان الشيخ ابن القيم قال من اعظم من من عض مخلوقا بالحالف تعظيمها
كتتعظيم الله فقد اشرك الشرك الاكبر اي انه - 00:23:52

ان الاصل في في الحل بغير الله انه من الشرك الاصغر فاذا وقع الحلف على وجه التعظيم كتعظيم الله انتقل بالحالف الى الشرك
الاكبر. قال ولما عدا من هذه الالفاظ ونحوها في شرح المدارج وقد وقد يكون ذلك شركا اكبر بحسب ما قال قلب فاعله وحي ابن عمر
صريح في اطلاق الكفر والشرك - 00:24:08

بالحلف بغير الله فمن منع هذا الاطلاق فهو مشاق لله ولرسوله اي ان الاصل ان يقال من حلف بغير الله فقد كفر واشرك. يطلق اللفظ
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:31

فنقول كما قال النبي فيما اطلق من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك. هذا ما اطلقه النبي صلى الله عليه وسلم. ونبي اللفظ دون
تفصيل نقل اللفظ دون تفصيل حتى يكون اشد وقعا في قلب الحال بغير الله عز وجل. فنقول هذا وعید شدید لمن غير الله فيخشى
- 00:24:43

ايها الحارث ان تكون بهذا اللفظ قد وقعت في الشرك الاكبر الذي خرجت من بداية الاسلام. ولا نفصل حتى يبقى الوعيد على
وعيده حتى يبقى الوعيد على وعيده فالنبي صلى الله عليه وسلم اطلق الحكم ولم يفصل فقال من حلف غلي فقد كفر او اشرك -
00:25:03

ولذا يقول القيم فمن منع هذا الاطلاق فهو مشاق لله ورسوله. كيف مشاق؟ لان الرسول اطلقه فكيف تمنع ما اطلقه النبي صلى الله
عليه وسلم كيف تمنع ما اطلقه النبي صلى الله عليه وسلم؟ ثم - 00:25:22

قال ولكن ساق البخاري صحيح قول ابن عباس كفر دون كفر وشرك دون شرك وظلم دون ظلم اي اننا وان اطلقناه فانه من شرك
اللفاظ فهو يحمل ما لم يقع في قلب التعظيم بمن حلب كتعظيم الله انه يبقى في ذات الشرك الاصغر. فاذا كان الحالف يعظم المحلوف
- 00:25:36

وبه كتعظيم الله عز وجل كان حلفه مخرجا له من دائرة الاسلام. ثم قال واما قول السيد لغلام وجارية عبدي وابتي وقول الغلام
والجارية سيدتي وسیدتی فلم يكفر بهذا مسلم. اي ان من قال لسیده - 00:25:56

العبد يقول يا سيد او يقول السيد لعبد يا عبدي ويا امتي قده لا يخطر بذلك لا يكفر لا يكفر بذلك لكن النبي صلى الله عليه وسلم
نهى نهى ادبا ونهى كراهة ان ان يقول السيد لعبد عبدي وامتي بما فيه من ايها العبودية - 00:26:13

له وكون امة له. فكان الاولى به ان يقول فتاي وفتاتي. وان يقول العبد لسيدي سيدتي وسيدتي ولا ربي في رواية يقول ربي وراءه
الآلية يقول ربي لأن هذا من باب من باب ان لا يتشاربه - 00:26:33

بالطلاق اللفظ على ما لا يليق بمعنى الا يشبه العبد بقول ربي فيكون مشاركا له في روبيته فكان الاولى به ان يقول سيدتي وسيدتي.

واما ما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا بما قالوا انت سيدنا وابن سيدنا. قال السيد - 00:26:52

الله هذا من باب ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يتواضع وان المراد وان الجمع للحاديدين كيف يقول هنا قل يقول لعبي سيده سيدتي وسيدتي وهنا يقول لا تقولوا - 00:27:12

لا تقولوا اه لي سيد فيقال هنا كما قال الشيخ يقول الشيخ تعالى قال وترجح حديث الرخصة للعبد والامة اولا ترجح حديث الرخصة اي يقدم حديث الرخصة على حديث النهي - 00:27:25

وثاني يحتل الرخصة خاصة بالعبد والامة لما لسيدهما من السيادة الخاصة. واما العامة في مقام مدح الثناء فتختص بمن بمعنى ان السيادة المطلقة لا تكون الا لله عز وجل. لا تكون الا لله عز وجل. وقد جاء في الصحيح ابو هريرة ان - 00:27:41

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا سيد ولدي ادم ولا فخر. اي اثبت سيادته لولد ادم. اما السيادة المطلقة فليست فليست الا لله عز وجل. ومع ذلك عندما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:00

انما سيد الله اراد بذلك السيادة المطلقة انها لله سبحانه وتعالى وان قول فلان سيد قومه او وفلان سيد عشيرته فليست بذلك بأس ليس بذلك بأس. وانما الذي يكره ان يقال السيد على وجه الاطلاق. السيد على وجه - 00:28:16

بالاطلاق فهذا يكون لربنا سبحانه وتعالى. اما العبد يقول لسيده سيدتي وسيدتي فلا بأس بذلك ايضا. واما قوله اه عبدي وامتي هذا يأتي عليه بالجواب الثالث والخمسون اي هو قوله لا يقل احدكم عبدي وامتي سيأتي جوابه وجوابه يطول. الله تعالى اعلم واحكم وصلى الله - 00:28:36

على نبينا محمد - 00:29:03